

Distr.: General
20 June 2012
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد

فيينا، ٢٧-٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢

البند ٢ (أ) '٢' من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤، المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"،
والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المعقود
في آب/أغسطس ٢٠١١: الممارسات الجيدة والمبادرات في مجال منع
الفساد: مناقشة مواضيعية بشأن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية
الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما في ذلك استخدام الشراكات
بين القطاع العام والقطاع الخاص

تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما في ذلك
استخدام الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص

مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

٣ أولاً- مقدّمة
٥ ثانياً- تحليل الردود الواردة من الدول الأطراف والموقّعة
٥ ألف- مقدّمة مواضيعية

* CAC/COSP/WG.4/2012/1

180712 V.12-54368 (A)



الصفحة

- باء- تدابير الوقاية والرصد في القطاع الخاص من خلال معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات
 (الفقرتان ١ و ٢ (و) من المادة ١٢) ٦
- جيم- استحداث جزاءات بشأن عدم الامتثال والتدابير ذات الصلة (الفقرات ١ و ٢ (أ) و ٣
 و ٤ من المادة ١٢) ١٢
- دال- منع الفساد في القطاع الخاص، بما يشمل وضع مدونات قواعد السلوك وغيرها من
 التدابير (الفقرات ١ و ٢ (ب) و (هـ) من المادة ١٢) ١٦
- ثالثاً- المبادرات ذات الصلة المنفذة داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الأخرى ٢٣
- رابعاً- استنتاجات وتوصيات ٢٥

أولاً - مقدمة

١ - شدّد مؤتمر الدول الأطراف (اختصاراً "المؤتمر")، في قراره ٢/٣ المعنون "التدابير الوقائية"، على أهمية تنفيذ المواد ٥ إلى ١٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(١) من أجل منع الفساد ومكافحته. وأنشأ المؤتمر فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مفتوح العضوية (اختصاراً "الفريق العامل") لكي يسدي إليه المشورة ويساعده في تنفيذ ولايته بشأن منع الفساد. وعقد الفريق العامل اجتماعين فيما بين الدورات، أحدهما من ١٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ والثاني من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١، في فيينا.^(٢)

٢ - واعتمد المؤتمر في دورته الرابعة المعقودة في مراكش، المغرب، من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، القرار ٣/٤، الذي نصّ فيه على أن يواصل الفريق العامل أعماله، وأن يعقد اجتماعين على الأقل قبل دورة المؤتمر الخامسة التي ستعقد في عام ٢٠١٣. ولاحظ المؤتمر مع التقدير، في القرار نفسه، أنّ كثيراً من الدول الأطراف قد تبادلت معلومات عن مبادراتها وممارساتها الجيدة المتعلقة بالمواضيع التي نظر فيها الفريق العامل في اجتماعه الثاني، وحثّ الدول الأطراف على أن تواصل إطلاع الأمانة وغيرها من الدول الأطراف على المعلومات الجديدة والمحدّثة بشأن تلك المبادرات والممارسات الجيدة.

٣ - وتقرّر أيضاً أن تُدعى الدول الأطراف، قبل كل اجتماع للفريق العامل، إلى تبادل تجاربها في تنفيذ الأحكام قيد النظر، مع تحييد أن تُستعمل في هذا الشأن قائمة التقييم الذاتي المرجعية، بما يشمل، إن أمكن، التعريف بالجوانب التي حققتها والتحديات التي صادفتها في التنفيذ واحتياجاتها من المساعدة التقنية والدروس التي استفادتها من ذلك التنفيذ. وينبغي أيضاً، قبل كل اجتماع، أن تُعدّ الأمانة ورقات معلومات خلفيّة عن المواضيع قيد المناقشة، مستندة في ذلك إلى المعلومات الواردة من الدول الأطراف، ولا سيّما ما تعلق منها بالمبادرات والممارسات الجيدة.

٤ - وسوف يركّز الاجتماع الثالث للفريق العامل اهتمامه على الموضوعين التاليين اللذين اقترحا خلال الاجتماع السابق:

(أ) تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية، بما في ذلك استخدام الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص؛

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٦٤٦٤٦.

(٢) جميع الوثائق المتصلة باجتماعات الفريق العامل متاحة في الموقع التالي:

www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/working-group4.html

(ب) تضارب المصالح، والإبلاغ عن أعمال الفساد والتصريح بالامتلاكات، وخاصة في سياق المواد من ٧ إلى ٩ من الاتفاقية.

٥- وقد أُعدَّت هذه المذكرة وفقا لهذا الطلب بناءً على المعلومات المتصلة بتنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية التي قدَّمتها الحكومات رداً على المذكرة الشفوية (A) CU 2012/28 الموجهة من الأمين العام بتاريخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢ والمذكرة الشفوية التنبؤية (A) CU 2012/82 التي وجَّهها بتاريخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وفي ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بلغ عدد البلدان التي ردَّت ٢٧ بلداً، هي التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، بلغاريا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تونس، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سويسرا، شيلي، الصين، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، كوستاريكا، ماليزيا، النمسا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. ويتألف معظم الردود من معلومات عن تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية. وسوف يتاح الاطلاع على النص الكامل لهذه الردود على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ("المكتب" فيما يلي) بعد موافقة البلدان المعنية.

٦- ولا تدَّعي هذه المذكرة الشمول، لكنها تسعى بالأحرى إلى تجميع ما ورد من الدول الأطراف من معلومات متصلة اتصالاً مباشراً بمحور التركيز الموضوعي لهذا التقرير. وهي تشمل أيضاً معلومات تكميلية عن المبادرات ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة ولدى المنظمات الأخرى ذات الصلة.

٧- وتصف مذكرة مستقلة مقدمة من الأمانة ممارسات فضلى لمنع الفساد في القطاع العام بشأن تضارب المصالح، والإبلاغ عن أعمال الفساد والتصريح بالامتلاكات، وخاصة في سياق المواد من ٧ إلى ٩ من الاتفاقية.^(٣)

٨- ومما يتصل بهذا الشأن أيضاً ورقتان قُدِّمتا إلى الفريق العامل في دورته الأولى، إحداهما ورقة معلومات خلفية حول المنهجيات، بما يشمل النهج القائمة على الأدلة، لتقييم مواطن الضعف أمام الفساد في القطاعين العام والخاص،^(٤) والثانية ورقة معلومات خلفية حول الممارسات الجيدة في مجال منع الفساد ونماذج التنظيم الرقابي في القطاع العام، وهي تتضمن أبواباً عن الشراكات بين القطاعين العام والخاص.^(٥)

(3) CAC/COSP/WG.4/2012/3.

(4) CAC/COSP/WG.4/2010/4.

(5) CAC/COSP/WG.4/2010/2، الصفحات من ١٢ إلى ١٤.

ثانياً - تحليل الردود الواردة من الدول الأطراف والموقعة

ألف - مقدمة مواضيعية

٩- تعالج المادة ١٢ من الاتفاقية جوانب الفساد في القطاع الخاص وتهدف إلى تنشيط التعاون بين القطاعين العام والخاص.^(٦) وتطالب الحكومات باتخاذ التدابير المختلفة الواردة في الفقرات ١ و ٣ و ٤ من أجل منع الفساد في القطاع الخاص وتبرز عددا من الممارسات الجيدة التي أظهرت فعالية في بلوغ الأهداف الواردة في الفقرة ٢.

١٠- وتشجع مواد أخرى في الاتفاقية أيضا النهج التشاركية وإشراك الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة من خارج القطاع العام. ومن ثم، فالمادة ١٢ ليست هي المدخل الوحيد لهذا التعاون مع القطاع الخاص. والدول الأطراف حرة في استكشاف أي شكل للمشاركة قد تجده مواتيا لتحقيق الغرض المنشود وهو منع الفساد ومكافحته بوجه عام، والدعوة موجهة إليها لاستكشاف خيارات تتجاوز مقتضيات الاتفاقية والتعريف بتجارها في هذا الشأن.

١١- ويتزايد الإدراك أيضا في القطاع الخاص لأهمية الانخراط في مكافحة الفساد وضرورة الاستثمار في المبادرات ذات الصلة. وقد أكد التقرير النهائي لمؤتمر قمة مجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية، الذي عُقد في كان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١،^(٧) على أن الفساد معوق لا يجوز التهاون معه يحد من كفاءة الاقتصاد العالمي ومن عدالة المنافسة بين الشركات من مختلف الأحجام والجنسيات ومن التنمية المستدامة في العالم. وقد أعربت مجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية في باب خاص من التقرير بشأن مكافحة الفساد عن التزامها بتسريع مبادرات القطاع الخاص الرامية إلى وضع قواعد مشتركة وتحسين الامتثال والقضاء على جانب العرض في مجال الفساد. كما أكد التقرير النهائي على وجوب أن تتعاون مؤسسات الأعمال والحكومات على التوعية بتكاليف الفساد ومخاطره.

(6) يشير عنوان هذه المذكرة إلى الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وهو مصطلح يكثر استخدامه للإشارة إلى نموذج تعاقدى ومالي محدد للأعمال التجارية بين القطاعين العام والخاص. ولكنه مستخدم في هذه المذكرة بمعنى أعم وعلى نحو متبادل مع التعاون بين القطاعين العام والخاص، ويشير إلى جميع أشكال التعاون بينهما، بما يشمل المسؤولية الاجتماعية للشركات والتشاور مع الجهات صاحبة المصلحة وهلم جرا.

(7) www.b20businesssummit.com/news/29-b20-final-report (الصفحات ٥ و ٦ و ١٦). كما كان موضوع مكافحة الفساد جانبا محوريا للحوار على مستوى مجموعة (الدول) العشرين حسيما جاء في رد فرنسا. وقد وضع الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لتلك المجموعة توصيات في شكل خطة عمل اعتمدها رؤساء الدول في سيول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وتهدف هذه الخطة ضمن ما تهدف إلى توثيق التعاون مع القطاع الخاص في مكافحة الفساد.

١٢- وقد كرّرت مجموعة (الدول) العشرين التزامها بإشراك جميع الجهات صاحبة المصلحة في مكافحة الفساد وأكّدت مجدداً على أهمية ذلك في إعلان القادة الصادر في حزيران/يونيه ٢٠١٢ في مؤتمر قمة القادة في لوس كابوس.^(٨) وفي إطار التحضير لهذا الاجتماع، وضعت فرقة العمل المعنية بتحسين الشفافية ومكافحة الفساد التابعة لمجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية توصيات وحددت تدابير ملموسة وقابلة للتحقيق يمكن للشركات والحكومات على السواء أن تتخذها للمضي قدماً في مكافحة الفساد.^(٩) ولضمان الاتساق بين جهود مجموعتي العشرين المذكورتين، جاءت هذه التوصيات صدى لجدول أعمال مجموعة (الدول) العشرين المحدد في خطة عمل سيول لمكافحة الفساد. كما أنها تعكس الجهود التي يضطلع بها في الوقت الراهن الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة (الدول) العشرين تحت قيادة المكسيك والمملكة المتحدة.

١٣- وتقع أساساً ردود الدول الأطراف المقدمة بشأن المادة ١٢ في ثلاث فئات عريضة، استخدمت لترتيب مادة هذه المذكرة:

- تدابير الوقاية والرصد في القطاع الخاص من خلال معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات والتدابير التنظيمية الأخرى؛
- استحداث جزاءات على عدم الامتثال؛
- سبل الوقاية من الفساد في القطاع الخاص، بما يشمل مدونات قواعد السلوك وغيرها من التدابير.

باء- تدابير الوقاية والرصد في القطاع الخاص من خلال معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات (الفقرتان ١ و ٢ (و) من المادة ١٢)

١- معايير المحاسبة

١٤- إن استحداث معايير للمحاسبة ومراجعة الحسابات مقوم أساسي لتنظيم ورصد الجانب المالي للأنشطة التجارية، ومن ثم تيسير الوفاء بالتزامات الإبلاغ والضوابط. وقد قدمت عدة دول أطراف (مثل الاتحاد الروسي وأرمينيا وألمانيا وبلغاريا وبيلاروس وشيلي وكوستاريكا) معلومات عن تشريعاتها الوطنية بشأن المحاسبة ومراجعة الحسابات وأشارت أيضاً إلى أن هذه التشريعات تراعي المعايير الدولية للتقارير المالية إما جزئياً أو كلياً. وأشارت

(8) www.g20.org

(9) www.b20.org/transparency.aspx

شيلي أيضا إلى أن هيئة مراقبة أسواق الأوراق المالية والتأمين^(١٠) يمكن أن تنظم المحاسبة. وهي مسؤولة عن مراقبة جميع الأنشطة والكيانات العاملة في أسواق الأوراق المالية والتأمين الشيلية، مما يشمل الإلزام بالامتثال لجميع القوانين واللوائح التنظيمية والداخلية.

١٥- وأشيع المعايير المستخدمة عالميا هي المعايير الدولية للتقارير المالية. وتوجد في الوقت الراهن أكثر من ١٢٠ دولة تميز للشركات المسجلة محليا أن تستخدم تلك المعايير أو تلزمها باستخدامها.^(١١) وهي معايير قائمة على مبادئ اعتمدها المجلس الدولي لمعايير المحاسبة. ويُعرف جانب كبير منها باسم المعايير الدولية للمحاسبة، وهو الاسم القديم للمعايير التي أصدرها مجلس اللجنة المعنية بالمعايير الدولية للمحاسبة قبل عام ٢٠٠١.

١٦- ويقدر أن ٩٥ في المائة من جميع الشركات الموجودة في العالم تدرج ضمن فئة المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم، ومن ثم يشدد الطلب على اعتماد معايير دولية للتقارير المالية تنسجم بقدر أقل من التعقد، وقد أصدر المجلس الدولي لمعايير المحاسبة معايير خاصة من هذا القبيل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في عام ٢٠٠٩.^(١٢) وأفادت ألمانيا وبلغاريا بمصدر ثان في هذا الشأن هو التوجيهات الأوروبية للمحاسبة، التي يجري تنقيحها في الوقت الراهن أيضا بغية تبسيط متطلباتها لتناسب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.^(١٣)

١٧- وقدمت الدول الأطراف عددا من الأمثلة المتصلة باستخدام المعايير الدولية للتقارير المالية لدى الشركات المسجلة أو الكيانات التي تنهض بأنشطة متعلقة بالمصلحة العامة أو المؤسسات ذات الأهمية الاجتماعية. ولكنها لم تفد بأي ممارسات متعلقة بالمعايير الخاصة بالمنشآت الأصغر حجما. والوضع المحدد للمنشآت الصغيرة والمتوسطة ونماذج اللوائح التنظيمية لأنشطتها قد يكون مجالا يمكن استكشافه في المستقبل.

١٨- وأشار الاتحاد الروسي إلى أن المعايير الدولية للتقارير المالية تكفل الجودة والدقة والشفافية سواء في أعمال المحاسبة أو المساءلة المالية ومن ثم، فهو يسعى بخطى منهجية إلى أن يصبح نظام معايير المحاسبة الروسية متوائما تماما معها بنهاية عام ٢٠١٥. وعلى هذا المنوال، سوف يتم إلزام المؤسسات ذات الأهمية الاجتماعية، اعتبارا من عام ٢٠١٢ فصاعدا، بإعداد

(10) www.svs.cl/sitio/english/acerca/quees.php

(11) www.ifrs.com/pdf/IFRSUpdate_V8.pdf

(12) www.ifrs.org/Current+Projects/IASB+Projects/Small+and+Medium-sized+Entities/Small+and+Medium-sized+Entities.htm

(13) http://ec.europa.eu/internal_market/accounting/sme_accounting/review_directives_en.htm

وتقديم ونشر بيانات مالية موحدة باستخدام المعايير الدولية للتقارير المالية.^(١٤) وتشمل هذه المؤسسات الشركات الخاصة وشركات التأمين وسائر المؤسسات التي يمكن تداول أوراقها المالية في الأسواق المنظمة.

١٩- وفي بلغاريا، يلزم القانون جميع الشركات التي تزاوّل أنشطة تُمس المصلحة العامة، وكذلك الكيانات التي تتوفر فيها شروط معينة يحددها، باتباع المعايير الدولية للتقارير المالية.

٢٠- وفي ألمانيا، ينص القانون التجاري على المبادئ المقبولة للمحاسبة وهي ممثلة للتوجيهات الأوروبية للمحاسبة. والشركات ملزمة بإعداد بيانات مالية سنوية وفقاً لقانون المحاسبة الوطني لأغراض توزيع الأرباح وحساب الضرائب ومراقبة الخدمات المالية. والشركات المسجلة ملزمة باستخدام المعايير الدولية للتقارير المالية في حساباتها الموحدة. وعلاوة على ذلك، تُصدر اللجنة الألمانية لمعايير المحاسبة معايير مفصلة بشأن المحاسبة الموحدة في المجالات غير المحكومة بالمعايير الدولية للبيانات المالية.

٢١- والجانب المهم الآخر هو ضبط الأعمال المحاسبية وتصويبها (وهو مكمل للمراجعة الداخلية). وتوجد في الاتحاد الروسي لائحة تنظيمية للمحاسبة باسم "تصويب الأخطاء في التقارير المحاسبية والبيانات المالية"، وهي تحدد قواعد وإجراءات لتصحيح الأخطاء في التقارير المحاسبية والكشف عنها.

٢٢- ومنذ عام ٢٠٠٥، باتت الممارسات المحاسبية للشركات المسجلة في ألمانيا تخضع لرقابة خارجية من جانب هيئة معنية بإنفاذ القوانين المتعلقة بالتقارير المالية يتولى تنظيمها القطاع الخاص (هيئة الإنفاذ)،^(١٥) ومن جانب هيئة الرقابة المالية الاتحادية (هيئة الرقابة)، وذلك وفقاً للقانون التجاري وقانون تداول الأوراق المالية. وهذا الإلزام بإعداد التقارير المالية جانب مكمل لعمليات المراجعة الداخلية للحسابات. ويتم اختيار معظم الشركات التي تخضع للفحص عشوائياً، بينما يجري اختيار الشركات الأخرى على أساس وجود ما يشير إلى عدم مراعاة المعايير. وقد تبين في عام ٢٠١١ أن ٢٥ في المائة من البيانات المالية في ١١٠ حالات كانت تشوبها أخطاء.^(١٦) وكان مرجع الخطأ الأساسي فيها هو القصور في كشف المعلومات في التقارير الإدارية ووجود عدد من التحديات التي تعترض تطبيق بعض

(14) وفقاً للقانون الاتحادي للبيانات المالية الموحدة رقم 208-FZ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠ ووفقاً لأحكام مرسوم وزارة المالية رقم ١٦٠ (ن) المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

(15) www.frep.info/index_en.php

(16) يمكن الاطلاع على تقارير ومواضيع هامة على صفحتيها الشبكية بالإنكليزية أيضاً:

www.frep.info/presse/taetigkeitsberichte_en.php

المعايير الدولية للتقارير المالية. وفي حال تبين وجود مخالفة للأحكام المتعلقة بالتقارير المالية، تتخذ هيئة الإنفاذ تدابير إدارية وتأمّر بوجه عام الشركة بأن تنشر الأخطاء المستبانة. وتكفل أداة وقائية جديدة تستخدمها هيئة الرقابة إجراء مناقشات منهجية مع شركات مراجعة الحسابات من أجل تلافي وقوع الأخطاء في المستقبل.

٢٣- وقد نُفذت في كوريا مساع محدّدة بهدف التوعية بالمعايير الدولية للتقارير المالية ومعيّار الأيسو ٢٦٠٠٠ المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية^(١٧) وبهدف بناء القدرات اللازمة لتطبيق تلك المعايير. ويعمل مجلس السياسات الكورية المعني بالشفافية في المجتمع بالتعاون مع المعهد الكوري للمحاسبين العموميين المعتمدين على تعزيز الشفافية في القطاع الاقتصادي من خلال تنفيذ تدابير تعليمية والتشارك في استضافة "ندوة عن مراعاة الشفافية في المحاسبة لتحقيق العدالة الضريبية" و"ندوة عن تقييم الشفافية في المحاسبة في القطاعين الخاص والعام".

٢- معايير مراجعة الحسابات (المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات)

٢٤- يطبق مراجعو الحسابات المعتمدون في بلغاريا المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وقد جرى العرف العام في مراجعة الحسابات على تضمين عملية المراجعة إجراءات لفحص نظم الرقابة الداخلية والتعرف على مواطن الخطر فيها. وإذا ما اكتشف المراجع المعتمد عملية احتيال، فإنه ملزم بأن يناقشها مع الإدارة أو مع ممثل للمالك. وجرت العادة، في حالة عمليات الاحتيال الكبيرة، على أن يناقش المراجع المعتمد الحالة مع مستشارين قانونيين لتقرير كيفية إبلاغ السلطات المختصة.

٢٥- ومراجعو الحسابات مطالبون بوجه عام بمراعاة عدة قوانين عند تطبيق الضوابط. ففي بلغاريا وأرمينيا مثلاً، تلزم تشريعات مكافحة غسل الأموال مراجعي الحسابات المعتمدين بإيلاء عناية خاصة لضروب معينة من المعاملات أو المعاملات التي تبدو مشبوهة.

٢٦- وفي الاتحاد الروسي، وضعت وزارة المالية معايير اتحادية لتنظيم عمل مراجعي الحسابات بالتوافق مع المعايير الدولية لمراجعة الحسابات واتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية وتوصيات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مواصلة مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية.^(١٨) وتوجب معايير مراجعة

(17) www.iso.org/iso/social_responsibility

(18) انظر الفقرة ١ من المادة ٨ من اتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية والفقرة باء ٥ من الباب العاشر من توصيات

الحسابات هذه على المراجع الذي يكتشف عملا غير شريف أو يشتبه فيه، مثل معلومات عن عملية لغسل عائدات متأتية من جرائم أو لتمويل الإرهاب متعلقة بجرائم فساد بتحديد مدى ضرورة إبلاغ الأمر إلى جهة خارجية، بما في ذلك السلطات الرسمية المختصة.

٢٧- وتنظم ألمانيا عمليات مراجعة الحسابات في إطار القانون التجاري المستندة أحكامه إلى التوجيه الأوروبي بشأن المراجعة القانونية للحسابات. وأحكام هذا التوجيه قيد التنقيح في الوقت الراهن. وتسعى مفوضية الاتحاد الأوروبي، من خلال تنقيحه، إلى خلق سوق لأعمال مراجعة الحسابات الأرفع جودة. وسعيا لدعم جهود مراجعي الحسابات الوطنيين، أصدر المعهد الألماني لمراجعي الحسابات العموميين المعايير الألمانية لمراجعة الحسابات التي ضمت في أحكامها المعايير الدولية لمراجعة الحسابات.^(١٩) والقواعد المهنية لمراجعي الحسابات منظمة في إطار قانون المحاسبين العموميين^(٢٠) الذي أُصلح في عام ٢٠٠٥ لتعزيز مسؤوليات مراجعي الحسابات عن كشف الأخطاء الجوهرية في البيانات الراجعة إلى عمليات احتيال وإبلاغ الإدارة في الوقت المناسب بما يكتشف من عمليات احتيال أو دلائلها. والشركات المسجلة التي لا توجد لديها هيئة رقابية ملزمة بأن تنشئ لجنة لمراجعة الحسابات لكفالة الإشراف على الرقابة الداخلية في الشركة ونظام إدارة المخاطر الداخلي وبرنامج الامتثال. ويجب أن يكون أحد أعضاء لجنة مراجعة الحسابات أو الهيئة الرقابية خبيرا ماليا مستقلا.

٢٨- وفي شيلي، تتولى هيئة مراقبة أسواق الأوراق المالية والتأمين تنظيم الشركات المختصة بالمراجعة الخارجية للحسابات وتصنيف المخاطر وسائر الشركات التي تتولى اعتماد نظم الوقاية النموذجية. ويجب أن يكون لدى تلك الشركات لوائح تنظيمية داخلية تكفل اضطلاع الأشخاص الموكلة إليهم عمليات الاعتماد بمهام عملهم ومعالجة جوانب التضارب المحتملة في المصالح على الوجه الكافي. وتخضع عمليات المراجعة الخارجية للحسابات "لقواعد المراجعة الخارجية للحسابات المقبولة عموما". ويُسمح لهيئة مراقبة أسواق الأوراق المالية والتأمين باستعراض الحالة المالية للشركات الخاضعة للرصد وبأن تطالب بتصحيح الدفاتر. وقد أصدرت الهيئة تعميما تطلب فيه معلومات عن الإجراءات الرامية إلى التعريف على نطاق واسع بدور عمليات المراجعة الخارجية للحسابات في منع الرشوة. وشركات مراجعة

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن مواصلة مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية، وهما تنصان على أنه ينبغي للدول الأطراف "أن تنظر في إلزام مراجعي الحسابات الخارجيين بإبلاغ السلطات المختصة عن حالات الاشتباه في رشوة الموظفين العموميين الأجانب".

.www.idw.de/idw/portal/d589242/index.jsp (19)

.www.apak-aoc.de/english/statutory_provisions/statutory_provisions.asp (20)

الحسابات مطالبة بتقديم معلومات محدثة عن عدد من المواضيع، من بينها تدريب شركات المراجعة الخارجية للحسابات على الكشف عن الجرائم، والممارسات الفضلى، ووجود الكتب الدراسية ذات الصلة، وإجراءات الإبلاغ، وغير ذلك من التدابير ذات الصلة.

٣- مدونات قواعد السلوك الخاصة بالمحاسبين ومراجعي الحسابات

٣٠- يستخدم الاتحاد الروسي وبلغاريا أداة إضافية تتمثل في قواعد سلوك محددة من أجل المحاسبين و/أو مراجعي الحسابات تتفق مع مدونة الأخلاقيات المعتمدة من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وتحدد هذه المدونات المبادئ الأساسية للسلوك التي يجب أن يراعيها المحاسب المحترف، وهي: التحلي بالأمانة والموضوعية والكفاءة المهنية وبذل العناية الواجبة والالتزام بالسرية والسلوكيات المهنية. وتتضمن هذه المدونة أيضا أحكاما تتصل بحالات مختلفة قد تتهدد فيها قدرة المحاسب المحترف على التمسك بالمبادئ الرئيسية للسلوك.

٤- مراقبة أعمال مراجعي الحسابات وإجراءات التأديب بشأنهم

٣٠- تُستكمل أنشطة مراقبة أعمال مراجعي الحسابات وإجراءات التأديب بشأنهم في ألمانيا بنظام التفتيش الدوري وضمان الجودة الذي تتولاه أجهزة رقابية.^(٢١) وتتولى غرفة مراجعي الحسابات التحقيق في المخالفات البسيطة للقواعد المهنية وتوقيع الجزاءات على المخالفين، وهي تعمل تحت إشراف مجلس رقابي. أما الانتهاكات الخطيرة للقواعد المهنية، فتتولى توقيع الجزاءات على مرتكبيها الدوائر الخاصة للمحاكم الجنائية بناءً على لائحة اتهام يرفعها إلى المحكمة مكتب رئيس الادعاء العام في محكمة برلين المحلية بعد أن يحقق فيها.

٣١- وأفادت بلغاريا بمثال حسن في هذا الشأن، وهو تأسيس لجنة للأخلاقيات المهنية وأخرى للتأديب وثالثة لمراقبة جودة خدمات مراجعة الحسابات في معهد المحاسبين العموميين المعتمدين. وتراقب هذه اللجان مدى التقيد بالقواعد المهنية والأخلاقية وتشجع الشركات على أن توفر آليات للإبلاغ عن حالات مخالفة القوانين أو المعايير المهنية أو القواعد الأخلاقية وحماية المبلغين.

٣٢- وعلى الرغم من أن التشريعات البلغارية تحرص على إخفاء هوية مراجعي الحسابات المعتمدين الذين يتقدمون ببلاغات، فهي ترى أن الأحكام التشريعية غير كافية لحمايتهم.

(21) <http://www.wpk.de/english/home/home.asp> و www.apak-aoc.de/english/home/home.asp

٣٣- وتعالج اتفاقية مكافحة الفساد حماية الشهود والخبراء والضحايا في المادتين ٣٢ و ٣٣. وربما يحتاج مراجعو الحسابات، بصفتهم خبراء، إلى آليات دعم وحماية خاصة. وسوف يكون من المفيد مواصلة تبادل الآراء حول تجارب الدول الأخرى في هذا الشأن.

جيم- استحداث جزاءات بشأن عدم الامتثال والتدابير ذات الصلة (الفقرات ١ و ٢ (أ) و ٣ و ٤ من المادة ١٢)

٣٤- ينبغي أن يسير العمل على وضع معايير معينة في هذا الشأن جنباً إلى جنب مع وضع نظم لتقرير الجزاءات على عدم الامتثال تبعاً لفداحة الجرم. ويغدو التعاون بين القطاع الخاص وأجهزة إنفاذ القوانين مهما في هذا الصدد لدعم العمل على كشف السلوكيات الإجرامية.

١- الأفعال المحظورة ومعاقبة المخالفين

٣٥- أفادت عدة دول بأن من المهم محاربة الفساد في القطاع الخاص ضمان تجريم الرشوة والارتشاء في القوانين الوطنية للتصدي لجانب العرض في مسألة الفساد. ومثال ذلك أن بلغاريا وسويسرا قد ذكرتا أيضاً أنهما قد جرّمتا الرشوة في القطاع الخاص.^(٢٢) ويجدر بالذكر أن أقل من نصف الدول الأطراف التي خضعت حتى الآن للاستعراض قد اعتمدت تدابير لتجريم الرشوة كلية في القطاع الخاص بينما جرّمت كل هذه الدول الاختلاس في القطاع الخاص.^(٢٣)

٣٦- وينبغي اتخاذ خطوات أخرى من أجل ضمان الامتثال لمعايير المحاسبة ومراجعة الحسابات ولردع أي شخص عن الانخراط في أنشطة الفساد في المستقبل. وأفادت بعض الدول الأطراف (الاتحاد الروسي وبلغاريا) بأن قوانينها الوطنية المتعلقة بالمحاسبة والبيانات المالية تحدد الشروط اللازمة للامتثال، مما يشمل قواعد لاستخدام المستندات المحاسبية الأساسية في المعاملات التجارية وقيود المعلومات بطريقة منهجية في السجلات المحاسبية وإجراء عمليات جرد والاحتفاظ بالمستندات المحاسبية ووضع بيانات مالية. ويحدد القانون

(22) المادة ٢٢٥-ج من القانون الجنائي البلغاري، والمادة ٤ من القانون الاتحادي السويسري لمكافحة الأشكال المخلة بالمنافسة.

(23) تقرير موضوعي عن تنفيذ الفصل الثالث:

www.unodc.org/documents/treaties/UNCAC/WorkingGroups/ImplementationReviewGroup/18-

22June2012/V1254039.pdf، الصفحة ١٠.

التجاري في شيلي وكوستاريكا الالتزامات الأساسية بشأن مسك الدفاتر.^(٢٤) كما تتوخى هذه القوانين تعيين حدود دنيا للفترات التي يجب خلالها الاحتفاظ بالدفاتر، وهي مثلا أربع سنوات في كوستاريكا وخمس سنوات في الاتحاد الروسي.

٣٧- ويُعالج سوء التصرف في مجالي المحاسبة ومراجعة الحسابات بوجه عام في الحالات الطفيفة بجزاءات مدنية أو إدارية مثل الغرامات المنصوص عليها بموجب قوانين المحاسبة والمراجعة المالية والجرائم والجزاءات الإدارية (الاتحاد الروسي، ألمانيا، بلغاريا، بيلاروس، جمهورية مولدوفا، الفلبين). وتنشئ بعض قوانين المحاسبة التزامات ومعايير واجبة الاتباع وتدرج في تلك الحالة أحكاما تتوخى توقيع جزاءات على من ينتهكها. ففي الفلبين مثلا ينص قانون الشركات وقانون التأمين الخاص بشركات التأمين على متطلبات معينة لمسك الدفاتر والمحاسبة ويتوخى أيضا عقوبات في حالة انتهاكها تتراوح بين الغرامة وسحب ترخيص مزاوله المهنة.

٣٨- والمخالفات الخطيرة مجرمة بوجه عام في القوانين الجنائية. ففي بلغاريا على سبيل المثال، يمكن أن يقع "تزوير الحسابات" تحت طائلة مادة من عدة مواد من القانون الجنائي.^(٢٥) ويجوز أن تُرتكب جريمة تزوير الحسابات عن طريق الاحتيال باستخدام مستندات غير صحيحة أو مزيفة بهدف الحصول على ممتلكات منقولة أو غير منقولة دون سند قانوني. وتوجد أحكام مماثلة في قانون الاتحاد الروسي.^(٢٦) أما القانون الألماني المنفذ لمرسوم الشفافية لعام ٢٠٠٧ فقد عدّل الأحكام المتعلقة بجريمة تزيف الحسابات، بما يشمل تزيف المستندات المحاسبية. وباتت الآن عقوبة تقديم بيانات زائفة بشأن مسك الدفاتر والمحاسبة السجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات أو دفع غرامة إدارية مالية.

٣٩- والعقوبات الجنائية المتصلة بعدم التقيد بمتطلبات المحاسبة ومراجعة الحسابات متضمنة في قوانين الضرائب الوطنية (الاتحاد الروسي، وبلغاريا، وشيلي، وكوستاريكا) أو تتم معالجتها في قضايا الإفلاس.

٤٠- ومثال ذلك أن القانون الجنائي للاتحاد الروسي ينص مثلا على المسؤولية الجنائية في حالة إخفاء أو إتلاف أو تزوير المستندات المحاسبية أو غيرها من السجلات المتعلقة بالنشاط

(24) ومن بينها المواد ٢٥ و ٢٧ و ٢٨ من القانون التجاري الشيلي والمواد ٢٥١-٢٧١ من القانون التجاري لكوستاريكا.

(25) المواد ٢٠٩-٢١٢، ٢٥٥ و ٢٥٥-أ، و ٢٥٦، ٢٥٨، و ٢٦٠، و ٣١٣.

(26) المواد ١٥٩ ("الاحتيال") و ١٦٥ ("إحداث ضرر مادي عن طريق الخداع أو خيانة الأمانة")، و ٢٠١ ("إساءة استعمال السلطة") من القانون الجنائي للاتحاد الروسي.

الاقتصادي لشخص اعتباري أو صاحب منشأة إذا ما ارتكب الفعل تحسبا لصدور حكم بإشهار الإفلاس أو إذا ما تسبب في إحداث ضرر كبير. وتثبت المسؤولية الجنائية عن التهرب من الضرائب في حالة عدم تقديم إقرار الدخل أو الوثائق الأخرى التي يلزم تقديمها بموجب قوانين الاتحاد الروسي أو في حالة تضمين الإقرار الضريبي أو غيره من الوثائق معلومات من المعروف أنها غير صحيحة. ويمضي القانون الجنائي البلغاري إلى ما هو أبعد، فيقضي بأن أيّ مراجع حسابات يعتمد تقريراً محاسبياً سنوياً خاصاً بأحد التجار، وهو يعلم أنه غير صحيح، ينبغي أن يخضع للمساءلة الجنائية. وفي شيلي، ينظم الكتاب الثاني من قانون الضرائب المخالفات والجزاءات المقررة بموجب قانون الضرائب فيما يتعلق بتزوير المستندات والإسقاط من الدفاتر والاحتفاظ بسجلات موازية بهدف تزييف الحقيقة. ولدى أجهزة الضرائب الداخلية إمكانيات واسعة للرصد وقدرة على توقيع الجزاءات.

٢- التعاون بين أجهزة إنفاذ القوانين والكيانات الخاصة

٤١- تبرز الفقرة ٢(أ) من المادة ١٢ من اتفاقية مكافحة الفساد أهمية تعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القوانين والكيانات الخاصة. والغرض من هذا الحكم هو المساعدة على استبانة المخالفات التي يمكن أن تدل على سلوكيات فاسدة وكشفها بالفعل.

٤٢- ودور القطاع الخاص في منع ممارسات الفساد وكشفها وملاحقتها قضائياً لا يمكن التهوين من أهميته. فكثيراً ما يكون المتنافسون هم الذين يلاحظون المخالفات والمعاملات المشبوهة في خضم أنشطتهم المالية والتجارية الاعتيادية. فالتخصص في العمل في سياق معين أو القيام بعمليات محددة يتيح لصاحبه وضعية جيدة تمكنه من اكتشاف مواطن الضعف أو الأخطاء غير المعتادة التي قد تكون مؤشرات على انتهاكات. وسوف تستفيد السلطات المسؤولة عن أنشطة مكافحة الفساد من هذه الرؤى المتبصرة التي يمكن أن تسترعي انتباهها إلى مجالات وقطاعات ذات أولوية بسهولة أكثر. وقد يكون بمقدور العاملين في القطاع الخاص النهوض أيضاً بدور حيوي في التعرف على العائدات الإجرامية وإعادةها إلى أصحابها الشرعيين.

٤٣- وتوثيقاً لهذا التعاون، يمكن لأجهزة إنفاذ القوانين أن توفر برامج للتوعية وإسداء المشورة لمساعدة المنشآت على معالجة أوجه التضارب التي قد تواجهها في عملها فيما يتعلق بمسائل من قبيل الخصوصية أو السرية أو قواعد السرية المصرفية. ومن الممكن أيضاً تحديد نقاط اتصال وحيدة في مؤسسات إنفاذ القوانين وكذلك جهات وصل في المؤسسات المالية أو أشكال أكثر مؤسسية للتعاون. وقد أبرم أمين المظالم في الفلبين مذكرة تفاهم مع مجموعتين من دوائر الأعمال في عام ٢٠١١ تقضي بتوفير التعاون وتبادل المعلومات في التحقيق في القضايا.

كما إن اتحاد الصناعات الفلبينية قد قدم تقارير عن التجاوزات الواقعة في مكتب الجمارك وعقد اجتماع قمة لمكافحة التهريب من أجل دعم التعاون في هذا الشأن.

٤٤ - ومن الممارسات التي أخذت بها الكثير من الدول إلزام بعض المؤسسات الخاصة بإبلاغ السلطات المختصة عن المعاملات المشبوهة. وعادةً ما يقع هذا الواجب على المؤسسات المالية الرسمية وغير الرسمية وعلى مؤسسات الأعمال في قطاعات محددة وهو مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمتعضيات المتصلة بمكافحة غسل الأموال. بمقتضى المادة ١٤ من الاتفاقية.

٤٥ - وكما ورد أعلاه فيما يتعلق بمعايير المحاسبة ومراجعة الحسابات، تقضي قوانين عدة بلدان (مثل أرمينيا وبلغاريا) بأن تفي أعمال المحاسبة أيضاً بمقتضىات تشريعية محددة متصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. والمصرف المركزي في جمهورية أرمينيا هو هيئة مخولة صلاحية نقل المعلومات المتصلة بالعوائق والمخاطر المحتمل أن تعترض إنفاذ قوانين مكافحة غسل الأموال.

٣ - حظر خصم النفقات التي تشكل رشواى من الضرائب

٤٦ - إن تجريم الرشوة هدف رئيسي للاتفاقية. وينبغي للدول الأطراف على هذا المنوال أن لا توفر أي حافز على ممارسة الفساد مثل إمكانية خصم المبالغ المدفوعة رشواى في صورة نفقات تجارية من الضرائب. وقد أفادت كل من ألمانيا وبلغاريا وشيلي بأن قوانينها لا تجيز خصم المصروفات التي تمثل رشواى من الضرائب.

٤٧ - وفي شيلي، تمنح قوانين الضرائب السلطات الضريبية صلاحيات كافية لمنع خصم النفقات التي تعتبرها رشواى. وتقضى المادة ٣١ من قانون الضرائب على الدخل بعدم جواز خصم الرشواى أو النفقات المماثلة تحت أي ظرف. ووفقاً لتفسير مدير إدارة ضرائب الدخل، الذي يتمتع بصلاحيات تفسير هذه الأحكام، فإن هذا هو مبدأ عام معمول به بشأن الضرائب في شيلي.

٤٨ - وفي بلغاريا، ينبع حظر خصم الرشواى من الضرائب من أحكام المادتين ١٠ و٢٦ من قانون ضرائب إيرادات الشركات، الذي يفرض حظراً عاماً على بعض أنواع النفقات ينبغي أن تراعيه السلطات الضريبية عند احتساب الضرائب. ومن بين الجوانب التي ينظمها هذا القانون أيضاً الحالات التي يمكن فيها تمويه الرشوة أو غيرها من الجرائم المتصلة بالفساد في صورة هبة. وتقضى الفقرة ٦ من المادة ٣١ في هذا المقام بما يلي: "لا يجوز، لأغراض احتساب الضرائب، الاعتراف بأي نفقات تبذل على سبيل الهبة إذا كان مدير الجهة الواهبة

أو المتصرف في الهبة سينتفع منها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو إذا ما كان هناك ما يدل على عدم تسلمها".

دال - منع الفساد في القطاع الخاص، بما يشمل وضع مدونات قواعد السلوك وغيرها من التدابير (الفقرات ١ و ٢ (ب) و (هـ) من المادة ١٢)

٤٩- تبرز الفقرة ٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية تدابير أخرى لمنع الفساد في القطاع الخاص. كما تفرض الفقرة ١ التزاما عاما باتخاذ التدابير الرامية إلى منع ضلوع القطاع الخاص في الفساد. ويمكن اعتبار هذه اللغة الفضفاضة مدخلا للاستعانة بأي شكل مبتكر إضافي للتعاون مع القطاع الخاص. وهي رحابة تتيح المرونة، لكنها تفرض أيضا تحديا في مواجهة تحديد متطلبات دنيا للامتثال لهذا الحكم. وقد عرضت الدول الأطراف نهجا مختلفة يشجع معظمها على وضع آليات طوعية للتنظيم الذاتي وبناء القدرات وتوطيد التعاون مع القطاع الخاص بصورة أكثر منهجية.

١ - مدونات قواعد السلوك والتدابير المماثلة

٥٠- تُستخدم مدونات قواعد السلوك بالفعل على نطاق واسع في القطاع العام، وقد بدأ الاعتراف بها كأداة قيمة في القطاع الخاص لكي يهتدي بها موظفو الشركات وإداراتها في تسيير العمل على أسس أخلاقية. ومرجع هذا التحول إلى حد بعيد هو تزايد الالتزامات المفروضة على الشركات من الجهات صاحبة المصلحة، مثل أجهزة التنظيم والموردين والمستهلكين والجمهور العام ككل، بأن تسعى إلى عدم الاكتفاء بحافز الربح في عملها. ففي سويسرا، زاد عدد المنشآت التي لديها مدونات مبادئ أخلاقية مهنية بنسبة ٢٧ في المائة ضمن أكبر مائة منشأة سويسرية رائدة مسجلة في السوق في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٨. وفي فرنسا، وضعت غالبية الشركات الكبيرة والشركات العاملة في مجال التصدير موثيق أخلاقية من أجل منع الفساد والتحسب للمخاطر. غير أن بحوثنا، مثل الدراسة الاستقصائية العالمية الحادية عشرة للاحتيال التي أجرتها مؤسسة إرنست ويونغ، أفادت بأن إدارة مخاطر الاحتيال والفساد في الشركات مازالت بحاجة إلى تحسينات.^(٢٧)

٥١- ومدونات قواعد السلوك هي، من حيث المبدأ، تدابير للتنظيم الذاتي وهي تضع قواعد وتحدد مسؤوليات فيما يتعلق مثلا بالمهنية والنزاهة إلخ. وقد تُوضع من خلال مبادرات

(27) www.ey.com/GL/en/Services/Assurance/Fraud-Investigation---Dispute-Services/11th-Global-Fraud-

.Survey---Fraud-survey-findings

ينهض بها أبناء مهنة واحدة أو حتى شركة واحدة. وقد استُحدثت في عدة حالات تحت إشراف حكومي وبالتشاور مع القطاع الخاص. والتشارك في وضع هذه المدونات بهدف تيسير فهمها واستخدامها هو خير السبل الكفيلة بضمان تنفيذها الفعلي. وتشمل النماذج التي أوردتها الدول الأطراف في هذا الشأن توضيحات للمسؤوليات القانونية وأمثلة عملية للمسائل التي كثيراً ما يواجهها العاملون في القطاع الخاص والممارسات المهنية الجيدة المتعلقة بمسائل من قبيل تصميم العقود واختيار الوسطاء.

٥٢ - وأشارت بعض الدول الأطراف مثل أرمينيا وبلغاريا، إلى أنها استعانت في وضع مدونات قواعد السلوك الداخلية بالأدلة والقواعد التي وضعتها منظمات دولية مثل "دليل الممارسات الجيدة بشأن الضوابط الداخلية والأخلاقيات والامتثال" و"مبادئ حوكمة الشركات"، وهما من وضع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي،^(٢٨) و"قواعد السلوك والتوصيات الخاصة بمكافحة الابتزاز والرشوة" التي وضعتها غرفة التجارة الدولية، ومبادئ مكافحة الرشوة التي وضعتها مبادرة الشراكة من أجل مكافحة الفساد التابعة للمنتدى الاقتصادي العالمي.^(٢٩)

٥٣ - ويوفّر القانون الألماني للحكومة الرشيدة للشركات لوائح تنظيمية وأحكاماً قانونية أساسية من أجل الشركات الألمانية المسجلة ويتضمن معايير معترفاً بها دولياً ووطنياً للحكومة الرشيدة والمسؤولية. ولئن كان بوسع الشركات أن تحيد عن توصيات المدونة، فعليها أن تفصح بوجه عام عن حالات الحيد من هذا القبيل سنوياً، وهذا يساهم في تدبر المتطلبات المحددة للقطاعات والشركات والتنظيم الذاتي مع السماح بالمرونة.

٥٤ - وأفادت لجنة مكافحة الفساد في ماليزيا أيضاً بوجود أداة تسمى "التعهد بالتزام النزاهة في الشركات". وتوقيع هذا التعهد والقيود في سجل الموقعين^(٣٠) من شأنه أن يتيح للشركة أن تلتزم من جانب واحد بالتمسك بمبادئ مكافحة الفساد في الشركات في ماليزيا وبأن تبرهن للجهات صاحبة المصلحة على أن عملياتها التجارية لا تتضمن أي مخاطر أو تكاليف خفية متصلة بأنشطة الفساد. وهو ليس بالأداة التنظيمية ولا يترتب عليه أي عقوبات في حالة إساءة التصرف. وعوضاً عن هذا، ينفذ التعهد من خلال تقارير ذاتية تقدمها الشركة عن نفسها بناء على طلب الجهات صاحبة المصلحة بالتماشي مع المبدأ

(28) www.oecd.org/document/49/0,3343,en_2649_34813_31530865_1_1_1_1,00.html

(29) https://members.weforum.org/pdf/paci/principles_short.pdf

(30) بلغ عددها ٥٣ شركة حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. ويمكن الاطلاع على السجل في الموقع الشبكي لمؤسسة النزاهة الماليزية.

العاشر لاتفاق الأمم المتحدة العالمي. ورصد مدى الالتزام بالتعهد يتم من ثم بالطريقة ذاتها المتبعة في رصد جميع عمليات الإفصاح الأخرى غير الإلزامية التي تقوم بها أي شركة من أجل الجهات صاحبة المصلحة فيها - أي من خلال عمليات التمحيص التي تقوم بها الجهات صاحبة المصلحة وطلباتها.

٢- الدعم القطاعي وجوانب الدعم الخاصة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة

٥٥- من شأن احتدام المنافسة العالمية ونشوء أسواق جديدة أن يزداد خطر تعرض الشركات الدولية، وكذلك المنشآت الصغيرة والمتوسطة المقبلة، لممارسات الفساد. ففي محاولة السعي إلى التكيف مع ممارسات الأعمال التجارية المحلية، قد تعتمد الشركات إلى دخول منطقة بالغة الخطر على سمعتها وعلى عملها وقد تُعزز الأثر السلبي لجانب الفساد في العرض. وقد أفادت كل من ألمانيا وسويسرا وفرنسا والفلبين وماليزيا بتنظيم مؤتمرات محددة أو مبادرات توعية لدعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة وبيان مخاطر رشوة الموظفين العموميين الأجانب. وفي فرنسا، صدرت الطبعة الثانية من دليل "التيقظ الفطن للمخاطر الدولية" الذي أعدته اللجنة الوطنية لمستشاري شؤون التجارة الخارجية بالتعاون مع الجهاز المركزي لمنع الفساد. وهو يزود الشركات بإرشادات عن كيفية منع الممارسات التي تتعارض مع المعايير الأخلاقية وقواعد التجارة الحرة. وقد تعاونت لجنة مكافحة الفساد الماليزية مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة في إعداد مدونة قواعد أخلاقية بشأن دوائر الأعمال.

٥٦- كما إن بعض الصناعات العالية المخاطر، مثل الصناعات الاستخراجية أو صناعة الأسلحة أو الشركات الصيدلانية الكبيرة، قد تتطلب اهتماما خاصا. ففي فرنسا على سبيل المثال، أقام الجهاز المركزي لمنع الفساد صلات وثيقة مع الرابطة المهنية للمنشآت الطبية. وقدمت بوركينيا فاسو وغواتيمالا معلومات عن مبادرة النزاهة في الصناعات الاستخراجية^(٣١) التي تهدف إلى تعظيم الشفافية وتحسين الاتصالات بين مختلف الجهات صاحبة المصلحة، مثل اتحادات الصناعات الاستخراجية والمجتمع المدني. وتشجع غواتيمالا أيضا التعاون بين القطاعين العام والخاص من خلال مبادرة الشفافية في قطاع البناء.

٥٧- وفي شيلي، وضعت مدونات قواعد سلوك محددة لقطاعات مختلفة، مثل "مدونة الممارسات الجيدة في صناعة البناء" ومدونة قواعد السلوك الخاصة بنقابة المحامين. ويضاف إلى ذلك إنشاء تحالف بين القطاعين العام والخاص مع منظمات غير حكومية مثل "منظمة

(31) <http://eiti.org>

الشفافية الشيلية" بهدف الترويج لمدونات القواعد الأخلاقية لدى الشركات الخاصة التي تتلقى أموالاً عامة من أجل تعميم مفهوم المساءلة في إدارتها.

٣- بناء القدرات والمواد الإرشادية

٥٨- إلى جانب مدونات قواعد السلوك، سلطت الكثير من الدول الأطراف الضوء على جهودها الرامية إلى توفير مواد إرشادية لتعميمها على المنشآت. ومن الواضح بوجه عام أن الدول دوراً هاماً في تبادل المعلومات وتوفير الدعم بطريقة استباقية بناء على احتياجات وطلبات مختلف دوائر الصناعة في القطاع الخاص. وترجمة المعايير والوثائق الإرشادية الدولية المتعلقة بمنع الفساد إلى اللغات المحلية ونشرها على الإنترنت مثال ساقته بلغاريا يمكن أن يحسن من وعي المنشآت الوطنية وإطلاعها على المعلومات. وتنشر اللجنة الكورية المعنية بمكافحة الفساد والحقوق المدنية مجلة على الإنترنت بعنوان "موجز الإدارة الأخلاقية للشركات"، وهي تعالج أحدث الاتجاهات والممارسات الفضلى وتنشر مقالات بقلم شخصيات مرموقة عن الإدارة الأخلاقية. وينشر مكتب مكافحة الفساد في الأرجنتين رسالة إخبارية شهرية إلكترونية تلخص أنشطته بما يشمل مبادراته الموجهة إلى القطاع الخاص وهو يعد منشوراً عن مسؤولية الشركات عن تعزيز الشفافية ومحاربة الفساد.

٥٩- ومما يمكن أن يساعد على تحسين جودة المادة والاستفادة منها اتباع نهج تعاوني، مثلاً عن طريق تنظيم مناقشات مائدة مستديرة أو أفرقة عاملة في مرحلة تصميم ونشر مدونات قواعد السلوك والمواد الإرشادية الموجهة إلى القطاع الخاص.

٦٠- وأعد الجهاز المركزي الفرنسي لمنع الفساد بالتعاون مع مجموعة الدوائر المعنية بالنزاهة في الأعمال التجارية، "أديت"، كتيباً إعلامياً يبرز مؤشرات الخطر عند الاستعانة بالوسطاء في العمليات التجارية الدولية. وتعاونت لجنة المستشارين الوطنيين لشؤون العلاقات التجارية الخارجية مع حركة منشآت الأعمال الفرنسية، "ميديف"، وهي اتحاد لأرباب الأعمال، في إعداد دليل منهجي للتشخيص الذاتي لمدى التزام المنشآت بالمتطلبات القانونية.

٦١- وفي بولندا، وضع المكتب المركزي لمكافحة الفساد دليلاً عملياً لمكافحة الفساد من أجل أصحاب المشاريع^(٣٢) وكتبته دورات تدريبية عملية. وأفادت كل من بلغاريا وجمهورية كوريا وماليزيا بتقديم دورات تدريبية أيضاً ويبدو أن تقديم مثل هذه الدورات من

(32) <http://antykorupcja.edu.pl/index.php?mnu=12&app=docs&action=get&iid=14236>

الممارسات الجيدة لدعم التنفيذ. والاستعانة ببرامج تدريب رائدة (وفق ما أفادت به كوريا) قد يساعد على ضمان شمول جميع الجوانب الرئيسية للقطاع الخاص حسب الحاجة.

٤ - إرساء التعاون الطويل الأجل

٦٢ - أفادت عدة دول أطراف (الأرجنتين، وألمانيا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وسويسرا، والنمسا) بعقد عدد من الاجتماعات والمؤتمرات لتبادل الآراء.^(٣٣) ويمكن أن تكون الاجتماعات مفيدة في معالجة المواضيع المحددة ذات الأهمية بالنسبة للقطاع الخاص. ويضاف إلى ذلك أن توثيق التعاون المنهجي يمكن أن يمثل ممارسة جيدة من أجل إرساء التعاون القائم على الثقة وزيادة الشراكات المنهجية والمشاريع المشتركة. وقدمت كل من تايلند وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا والفلبين أمثلة لشراكات تنحو إلى الاستمرار لآجال طويلة. ففي تايلند على سبيل المثال، تأسست شبكة لمكافحة الفساد من أجل التصدي لممارساته تضم في عضويتها العاملة ٣٩ منظمة تمثل القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني وأجهزة الإعلام. وقد وضعت شبكة مكافحة الفساد "مؤشر حالات الفساد" لتقييم حالة الفساد في تايلند كل ثلاثة أشهر، وهي تنهض بمهمة الرقيب على الفساد بالتعاون مع متطوعين، سعياً لدفع عجلة التغيير وتنسيق العمل الميداني.

٦٣ - والمثل الآخر القائم من هذا النوع هو مجلس السياسات الكورية المعني بالشفافية في المجتمع الذي يضم تحت عباة ٢٦ منظمة وجماعة من تسعة قطاعات مثل الخدمة العامة والسياسة والاقتصاد والمجتمع المدني والشركات المملوكة للدولة والدوائر الأكاديمية وأجهزة الإعلام. ويضع المجلس سياسات وييسر التعاون فيما بين مختلف القطاعات عن طريق التعريف بخطط المشاريع في كل قطاع وعن طريق نشر الممارسات الفضلى. ففي مطلع كل عام، يقدم كل قطاع عروضاً إيضاحية للمشاريع التي يخطط لها بغية التعريف بمحتواها. وبعدها يمكن لكل قطاع أن يمضى قدماً في تنفيذ مشاريعه في إطار مشترك بعد جمع الآراء من القطاعات الأخرى ذات الصلة. ويدعم المجلس أيضاً التعديلات التشريعية والتنظيمية والتحسينات المؤسسية اللازمة لضمان الشفافية. وأشارت جمهورية كوريا إلى أنه كان من الصعب كفالة اشتراك عدد كاف من منظمات المجتمع المدني يتيح لها نشر الوعي بمكافحة الفساد في صفوف الجمهور العام. ولتحقيق هذه الغاية، يحتاج المجلس إلى دعم سياسي ومالي لكي يتمكن من إنشاء أمانة ودعوة مختلف منظمات المجتمع المدني المعنية بمكافحة الفساد إلى المشاركة فيه.

.www.antykorpucja.edu.pl (33)

٥ - الترويج لاستخدام الممارسات التجارية الجيدة في العلاقات التعاقدية

٦٤ - تشجّع الفقرة ٢ (ب) من المادة ١٢ على ترويج المعايير والممارسات الجيدة. واستخدام مدونات قواعد السلوك شائع، ولكن توجد أيضا مبادرات أخرى تعالج العلاقات التعاقدية المحددة سواء بين دوائر الأعمال أو فيما بينها وبين الحكومات.

٦٥ - وأفادت ماليزيا بوجود أداتين، هما ميثاق النزاهة وآلية رصد المشاريع الكبرى عن طريق لجنة حوكمة النزاهة، يستعان بهما في العلاقات التعاقدية بين القطاع الخاص والحكومة. ويستخدم ميثاق النزاهة في تنفيذ المشاريع، وهو يتوخى أن يتفق المالك والمقاول على استحداث تدابير مناسبة لتوعية الموظفين ووضع برنامج للامتثال وإنشاء نظام رصد مستقل.

٦٦ - وفي حالة المشاريع الحكومية التي تبلغ قيمتها ٥٠٠ مليون ريال ماليزي فأكثر،^(٣٤) تُوكّل مسؤولية رصد تنفيذ المشروع إلى لجنة حوكمة النزاهة المعنية بالمشاريع الكبرى.^(٣٥) وتعمل هذه اللجنة على ضمان سلامة تنفيذ المشروع. بمنأى عن أي مشكلة من مشاكل الفساد وإساءة استغلال السلطة أو سوء التصرف. ومن بين مهامها تحديد مواطن الضعف في السياسات والقوانين واللوائح التنظيمية والإجراءات المتصلة بالمشاريع الحكومية الكبرى من أجل استبانة مخاطر الفساد ورصد مدى الامتثال للاتفاقات التعاقدية (من حيث التكلفة والوقت والجودة والكم)، ونشر المعلومات وتلقي الشكاوى المتصلة بالفساد.

٦٧ - ورغم أن نُظِمَ الاشتراء معالجة أساسا في المادة ٩ من الاتفاقية، فقد أشارت عدة دول أطراف إلى تأسيس نظم للاشتراء الشفاف (بلغاريا وبوركينا فاسو وسويسرا وماليزيا) باعتبار أن تلك النظم يمكن أن تحسّن العلاقات التعاقدية وتزيد من الشفافية بالنسبة للقطاع الخاص. وقد وضعت اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد مبادرة وصفت بأنها "مكسب كبير"، وهي تحسّن سبل نشر المعلومات المتعلقة بعمليات الاشتراء عن طريق بوابة تعمل بنظام الاتصال الحاسوبي المباشر وتعرف باسم MyProcurement (مشترياتي)، أما بوابة MyPartnership (شراكتي)، فهي تنشر المعلومات المتعلقة بمشاريع الخصخصة.

(34) حوالي ١٢٥ مليون يورو (في حزيران/يونيه ٢٠١٢).

(35) اللجنة الماليزية لمكافحة الفساد هي أمانة هذه اللجنة.

٦- تقييد الأنشطة المهنية للموظفين العموميين السابقين (الفقرة ٢ (هـ) من المادة ١٢)

٦٨- إن اللوائح المنظمة للأنشطة المهنية للموظفين العموميين أثناء الخدمة عادة ما ترد ضمن اللوائح التنظيمية المتعلقة بتضارب المصالح المستخدمة في القطاع العام. لكن أحكام الفقرة ٢(هـ) من المادة ١٢ تضي أبعاد من ذلك، فتعالج تحديدا حالتهم بعد انتهاء مدة خدمتهم في القطاع العام.

٦٩- وسلّطت عدة دول أطراف الضوء على القيود المفروضة لديها على التوظف اللاحق (الاتحاد الروسي، بلغاريا، سويسرا، شيلي، الصين، فرنسا، اليابان). وأحيانا تقتصر اللوائح التنظيمية التي أفادت بها على وظائف معينة (مثل موظفي المشتريات، أو المديرين، أو الموظفين المدنيين، أو سلطات المؤسسات الرقابية) أو على الحالات التي تكون الشركة الخاصة قد تأثرت فيها بقرار ذي صلة أصدره الموظف في سنوات عمله الأخيرة. وتختلف فترات الحظر بوجه عام من ستة أشهر إلى خمسة أعوام.

٧٠- ويحظر قانون الموظفين المدنيين الصيني على أيّ موظف مدني قيادي يستقيل من عمله أو يتقاعد أن يشغل أيّ وظيفة في أيّ مؤسسة ربحية تتصل اتصالا مباشرا بوظيفته السابقة أو أن يشارك في أيّ نشاط ربحي يتصل اتصالا مباشرا بوظيفته السابقة خلال ثلاث سنوات من تاريخ تركه للخدمة. أما الحد الزمني في هذا الشأن بالنسبة لغيره من الموظفين المدنيين، فهو سنتان.

٧١- وفي فرنسا، يُمنع أيّ موظف مدني يترك وظيفته العمومية بصفة مؤقتة أو نهائيا من أن يعمل لدى أيّ شركة أو أن يحصل أو ينال منها فوائد إذا ما كانت تخضع لإشراف الجهة التي كان يعمل فيها أو عمل فيها خلال السنوات الثلاث الأخيرة من خدمته أو كانت تخضع لرقابتها أو تعاقدت معها. وتمديد نطاق الحظر المفروض على التوظف إلى سائر أشكال الانتفاع مثل الحصول على فوائد هو نهج يمكن اعتباره نموذجيا جيدا في هذا الشأن.

٧٢- وتلتزم ألمانيا جميع الموظفين المدنيين، بمن في ذلك الموظفون المتقاعدون، بالكشف عن أيّ أعمال ربحية أو مهن أخرى خارج نطاق الخدمة العمومية قبل مزاولتها إذا ما كانت متصلة بنشاطهم الرسمي خلال السنوات الخمس الأخيرة أو إذا ما كان من الممكن أن تتأثر بفعل المصالح القائمة.^(٣٦) ويسري الحظر العام على قبول الجوائز والمدايا وسائر المنافع المتعلقة بالوظيفة حتى بعد التقاعد.^(٣٧)

(36) الفقرة ٤١ من قانون تنظيم أوضاع الموظفين المدنيين والفقرة ١٠٥ من قانون الموظفين الاتحادي.

(37) الفقرة ٤٢ من قانون تنظيم أوضاع الموظفين المدنيين والفقرة ٧١ من قانون الموظفين الاتحادي.

ثالثاً- المبادرات ذات الصلة المنفذة داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الأخرى

٧٣- قدّم المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية التابع للأمم المتحدة تقريراً عن دوره التنسيق في برنامج بحثي منفذ بالاشتراك مع عدة جامعات تحت عنوان "الرشوة والقطاع الخاص: دور برامج الامتثال"، ويدرس البرنامج دور عمليات التنظيم الذاتي والانضباط التي تأخذ بها الشركات المتعددة الجنسيات في ميدان مكافحة الفساد على النطاق الدولي وفعاليتها. وسوف يحلل البحث أيضاً المبادئ التوجيهية الدولية المختلفة الصادرة مثلاً من غرفة التجارة الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومبادرة الشراكة من أجل مكافحة الفساد، حتى يقيّم على سبيل المثال، الكيفية التي تتطوّر بها تطوّر متجانسا ومتواترا فيما بينها. ولعل المنشور الذي سيصدر في هذا الشأن، في منتصف عام ٢٠١٣، حسبما هو متوقع، يقدم رؤية متبصرة ومفيدة لتأثير برامج الامتثال ووضع المؤشرات.

٧٤- ويحتفظ المكتب بشراكة وثيقة مع اتفاق الأمم المتحدة العالمي بهدف الترويج لتنفيذ المبدأ العاشر من ذلك الاتفاق، وهو "ضرورة أن تكافح دوائر الأعمال الفساد بكل أشكاله، بما يشمل الابتزاز والرشوة". وقد استحدث المكتب والاتفاق العالمي أداة تعليمية إلكترونية من أجل القطاع الخاص بشأن المبدأ العاشر والاتفاقية. والأداة متاحة على الإنترنت^(٣٨) وتتلقي حوالي ٣٠.٠٠٠ اتصالاً كل شهر.

٧٥- ووضع المكتب، بالاشتراك مع اليونيدو، تقريراً بعنوان "منع الفساد لتعزيز تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم، المجلد الثاني"^(٣٩) وهذا المنشور، الذي وضع من خلال عقد سلسلة من الاجتماعات بين الخبراء وممثلي دوائر الأعمال وموظفي المؤسسات ذات الصلة، يسعى إلى سد الثغرة المعرفية التي ما زالت قائمة بشأن آليات الفساد في منشآت الأعمال الأصغر حجماً ويحاول تحديد الآليات التي تحتاجها المنشآت الصغيرة والمتوسطة لكي تنجح في حماية نفسها في بيئات الأعمال الفاسدة.

٧٦- وفي عام ٢٠١١، شارك المكتب في رعاية مؤتمر "التضامن على مكافحة الفساد: مجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية والحكومات"، وأوفد ممثلين إلى ذلك المؤتمر الذي تشاركت في تنظيمه الرئاسة الفرنسية لمجموعة (الدول) العشرين ومنظمة التعاون والتنمية في

(38) <http://thefightagainstcorruption.unodc.org>

(39) www.unido.org/fileadmin/user_media/Services/PSD/CSR/UNIDO-

[UNODC_Publication_on_Small_Business_Development_and_Corruption.pdf](http://www.unido.org/fileadmin/user_media/Services/PSD/CSR/UNIDO-UNODC_Publication_on_Small_Business_Development_and_Corruption.pdf)

الميدان الاقتصادي. ويشارك المكتب بصفة مراقب في الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة (الدول) العشرين منذ إنشائه. وفي عام ٢٠١٢، دُعي المكتب أيضا إلى المشاركة في فرقة العمل المعنية بتحسين الشفافية ومكافحة الفساد التابعة لمجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية، وهي مجموعة منبثقة عن مجموعة (الدول) العشرين تؤلف منتدى يجمع كبريات الشركات في العالم لتبادل الرأي ولرسم استراتيجية مشتركة لكي تمضي دول مجموعة العشرين قدما في معالجة القضايا العالمية. وشارك المكتب بدور نشط في المناقشات التي جرت حول نطاق وأهداف الأعمال التي يمكن لمجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية أن تتعهد بإنجازها لمجموعة (الدول) العشرين وفي وضع توصيات بشأن سياسات يقودها القطاع الخاص، وقد قُدمت هذه التوصيات إلى قادة مجموعة (الدول) العشرين في قمّي مجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية ومجموعة (الدول) العشرين في لوس كابوس، المكسيك، في ١٧ و١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٧٧- وفي الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس، سويسرا، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ناقش المدير التنفيذي للمكتب مبادرة بعنوان "النزاهة في طرح الأسهم الأولي للاكتتاب العام" تهدف إلى تكوين شراكات بين المكتب والقطاع الخاص قائمة على اتفاقية مكافحة الفساد. وسوف تستخدم المساهمات المقدمة إلى تلك المبادرة للمساعدة على تطوير وتعزيز البنية التحتية العامة لمكافحة الفساد في البلدان التي تُزاوّل فيها أعمال تجارية دولية، بما يمكن أن يُؤمن حماية موجودات القطاع الخاص. وكان المدير التنفيذي قد أعلن رسميا استهلال تلك المبادرة على هامش الدورة السنوية للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

٧٨- وتموّل مبادرة شركة سيمتر للنزاهة ثلاثة مشاريع للمكتب تهدف إلى توطيد شراكات بين القطاعين العام والخاص من خلال وضع نظم لتوفير حوافز قانونية للتحلي بالنزاهة والحد من أبواب الفساد في أنظمة الاشتراء العمومي وتوعية الأجيال الحاضرة والمقبلة من قيادات الشركات ومؤسسات القطاع العام بالاتفاقية. ويسعى مشروع "حوافز النزاهة والتعاون في الشركات" إلى وضع أنظمة للحوافز القانونية لتشجيع الأفراد والشركات على التحرك والإبلاغ عن حوادث الفساد. وسوف تتولى أفرقة عاملة تقنية استعراض التشريعات والسياسات والممارسات الحكومية المتعلقة بعدد من أحكام اتفاقية مكافحة الفساد، بما يشمل المواد ٢٦ و ٣٢ و ٣٧ و ٣٩. ويسعى مشروع "الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص من أجل النزاهة في نظم الاشتراء العمومي"، إلى تقليص مواطن الضعف التي تجعل نظم الاشتراء العمومي عرضة للفساد وإلى سد ما بين إدارات الاشتراء العمومي والقطاع الخاص

من ثغرات تتعلق بالمعارف والاتصالات. وسوف يركز كلا المشروعين على التجارب القائمة في المكسيك والهند وسوف يجمع أيضا بين لفييف من الخبراء الدوليين الآخرين من أجل إرساء ممارسات جيدة. ويسعى المشروع الثالث إلى تعزيز معرفة القطاع الخاص بمدى أهمية الاتفاقية لعمله وانطباقها عليه وتشجيعه على أن يترجم التزاماته بمكافحة الفساد إلى أعمال فعلية بمواءمة برامج المتعلقة بالنزاهة مع مبادئ الاتفاقية.

٧٩- ويعمل المكتب في الوقت الراهن على استحداث عدد من الأدوات المحددة الأخرى. وقد شرع، بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي، في إعداد دليل عملي لدوائر الأعمال يجمع المبادئ التوجيهية مع النصوص ذات الصلة المتعلقة بامتثال القطاع الخاص لمكافحة الفساد. وقد استهل المكتب أيضا مشروعاً لتحديد ممارسات جيدة لمنع الفساد في تنظيم الأحداث العامة الكبرى، مثل الألعاب الأولمبية أو غيرها من المناسبات الرياضية أو السياسية الهامة.

٨٠- ويعمل المكتب، في إطار برنامجه للتواصل والاتصالات، على وضع دورة تعليمية أكاديمية لمدة فصل دراسي واحد بشأن الاتفاقية وتأثيراتها على القطاعين العام والخاص. ويعتزم المكتب الترويج لهذه الدورة التعليمية لدى طائفة واسعة ومتنوعة من المؤسسات الأكاديمية، من بينها كليات التجارة والحقوق والإدارة العامة، من أجل أن تدرجه في برامجها ومناهجها الأكاديمية الحالية. ويسعى المكتب، من خلال وضع هذه الدورة التعليمية، إلى دعم جهود المؤسسات التعليمية الرامية إلى تهيئة الجيل القادم من قيادات العمل العام والأعمال التجارية لمواجهة تحدي اتخاذ القرار الصحيح والأخلاقي. وهذه الدورة، المعتمز وضعها في صيغتها الأخيرة في أواخر عام ٢٠١٢، هي جزء من مبادرة أكاديمية أوسع نطاقاً لمكافحة الفساد ينهض بها المكتب. وهي مشروع أكاديمي تعاوني يهدف إلى إعداد قائمة بنماذج أكاديمية ومناهج دراسية ودراسات حالة إفرادية وأدوات تعليمية ومواد مرجعية يمكن للجامعات وغيرها من المؤسسات الأكاديمية أن تدمجها في برامجها الأكاديمية الحالية ومن المتوقع إتاحتها من خلال منصة إلكترونية.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

٨١- يتضح من الاستعراض العام للممارسات التي أفادت بها الدول الأطراف وجود الكثير من المبادرات الجاري تنفيذها بالفعل لدى القطاعين العام والخاص وأن الحكومات، وكذلك مؤسسات القطاع الخاص، باتت تأخذ في الحسبان بصورة متزايدة الدور الهام الذي ينهض به القطاع الخاص في منع الفساد. ويبدو أن معظم الخبرات المتعلقة بمعالجة أحكام

المادة ١٢ قائمة في ميدان اللوائح التنظيمية القانونية الخاصة بمعايير المحاسبة ومراجعة الحسابات. وقد يلزم مواصلة دعم العمل على بناء قدرات المحاسبين ومراجعي الحسابات لدى القطاع الخاص وينبغي أن يواكب هذا وضع استراتيجيات لسد الثغرات القائمة في التشريعات والقدرات التنظيمية.

٨٢- ومع هذا، ذكرت عدة دول أطرافاً أن مجال مكافحة الفساد في القطاع الخاص ما زال بحاجة إلى مزيد من الاستكشاف وأن التعاون بين القطاعين العام والخاص ما زال في مرحلة مبكرة. وطلبت عدة دول أطرافاً مساعدات تقنية في هذا الشأن، ولا سيما فيما يتعلق بصوغ التشريعات أو وضع التشريعات النموذجية ودعم حملات التوعية الموجهة للقطاعات المعرضة بشدة لمخاطر الفساد وتبادل ملخصات الممارسات الجيدة والدروس المستفادة.

٨٣- ولتلبية هذه الطلبات بفعالية، رُئي أن الاستمرار في جمع المعلومات مع التركيز بوضوح بالغ على الدروس المستفادة يمكن أن يدعم مناقشات الفريق العامل ووظيفته في مجال التعلم من الأقران. ورئي بوجه خاص أن المعلومات التي توردها الدول عن تجاربها يمكن أن تسلط الضوء على التحديات الأولية التي واجهتها وتقييم الجوانب الفعالة جدا في النهج المتبع وتصنف النتائج المتوقعة وغير المتوقعة على السواء وتقدم تحسينات على المبادرات المقبلة ذات الصلة.

٨٤- ولعل الفريق العامل يود أيضاً أن يؤكد أهمية تبادل المنتجات المعرفية ولا سيما بالنسبة للقطاعات المعرضة لمخاطر بالغة أو المنشآت الصغيرة والمتوسطة التي قد تستفيد من الحصول على مزيد من الإرشادات الأكثر تحديدا التي تراعي قدراتها وحجمها.

٨٥- ولعل الفريق العامل يود أن ينظر في مواصلة تعزيز العمل على تبادل الخبرات في الميدان البحثي والتشاركي فيها. وقد تختلف الجهود من حيث الفائدة والضرورة من مجال إلى آخر. ويمكن استخلاص دروس نافعة من تجارب القطاع العام، مثل عمليات تقييم النزاهة، ومن مصادر القطاع الخاص، مثل "عمليات تقييم أداء الأعمال التجارية"، التي تقييم مدى الوفر في التكاليف عندما تنتفي الحاجة إلى دفع الرشوة، وكذلك من برامج المساعدة التقنية ومن مشاريع البحث الأكاديمية ومن الجامع الفكرية.